الوزان امتع الله الاسلام واهله ببقائه ورحم اسلافه العقهيه راقيا
بفكره الثاقب الى اقتصا المدركات الانسانيه وواصلا برايه الصائب
الى اعلا الكمالات النفسانيه متغاربا من الانخراط في سلك الروحانيات
متسافرا بالطبع عن الالتفات الى الاجسام والجسمانيات منوالياً شرط كعبة
وجوب الوجود مولياً بوجهه تماسواه عن كل موجود اسل الله ان يحلد ذا
سماد بنز دنيا بيه واخرابيه وريا ستين عاجليه واجليه اشار الى الاختصر
المحصول اختصارا من وجهه اللفظ دون المعنى واجازا مع استيثاب
اللباب والمغني فاستعفيت عن ذلك لوعاره المذهب وصعوبه المطلب
استعفا العاجز الضعيف عن تحمل مبند وبات التكاليف حتى وامرني الاشاره
وتكرر الرسم وانتهى الامر حد الواجب الحتم فابتدرت الى الامتثال لاشارته
وامره واستعنت بالله في ذلك ان يفسح في مده عمره ولم احرف من مسايل
الكتاب الا ما تكررت مباحثها وقلت اجاجه اليها حتى كاد تبلغ
عسرا واقصرت من الدليل على اوضحها واجلاها ومن الاعتراضات
والاجوبه على امتنها واقواها وسميته الحاصل من المحصول وعلى الله المتكل
والمعول انه واهب كل خير ومعطي كل سول

الكلام في المقدمات وفيه فصول

الفصل الاول في تصور اصول الفقه

اما اصل الشي فما منه الشي وامّا الفقه فالعلم بالاحكام الشرعيه
العمليه المدلوله التي ليس طريقها كونها من الشرع وليس لقايل ان
يقول ان احكام الشرع بظن ولا يعلم لانا نمنع كونها مظنونه بل
هي معلومه وانما المظنون طريقها لا هي ◉ واحترزنا بالاحكام
عن الذوات والصفات وبالشرعيه عن العقليه وبالعمليه
عن احكام الاسباب وبالمدلوله عن الاحكام التقليديه التي
تلقفها العوام عن العلما وبالنظريه عن اركان الاسلام فمذا جزاه

وامّا في المصطلح فمعرفته بالفقه اجمالا وكيفيه استفاده
الاحكام منها وحال المستفيد وشرطنا الاحتراز بالعلم عن الفقه
والخلاف عنه وادرجنا شرايط الاستدلال في كيفيه الاستفاده والبحث
عن حال المفتي والمستفتي والمجتهد في حال المستفيد وسياتي شرحها
في موضعه كل ذلك ان شا الله تعالى ◉

الفصل الثاني في مقدمات اصول الفقه

وهي العلم والظن والدليل والنظر والامار والحكم
وافاده التصديق بما ليس على الاصولي الناظر في تعاريفها لانه لو
افاد فما من تعاريفها الا ويدل على الناظر في الوجود الظاني اما
افاده تصوراتها فبابحاث **الاول** لحكم اما مانع الجزم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)